قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٢٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٧٣ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان لحصر مستحقات المقاولين والموردين والمعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤٥ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٢ ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يستمر العمل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤٥ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل لجنة فى كل وزارة تضم فى عضويتها ممثلين للوزارات والجهات الآتية يختارهم الوزراء ورؤساء الجهات ، وذلك لحصر مستحقات المقاولين والموردين وذلك عن العام المالى ٢٠١٤/٢٠١٥ والسنوات السابقة له ، وهم :

١ - وزارة التخطيط .

٢ - وزارة المالية .

٣ - الوزارة التى تُشكل بها اللجنة .

٤ - بنك الاستثمار القومى .

وللجنة أن تستعين بمن ترى الاستعانة به من ذوى الخبرة .

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ذى القعدة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ أغسطس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ إبراهيم محلب

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٥/٦٥ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥١٥٦ س ٢٠١٥ - ١٥٠٨